

سنن الدارقطني

81 - حدثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن إسماعيل الحساني ثنا وكيع ثنا إسرائيل عن عمر بن يعلى الثقفي عن عرفة السلمي عن علي بن أبي بصير قال لا يحل للنساء إذا رأتهن الطهر إلا أن تصلي